بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٣ / اتحادية/ تمييز / ٢٠٠٨

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٦/محرم/١٤٢٩هـ الموافق ١٤/١/٢٠٠٨ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي:

المميز/مدير بلدية الحلة/إضافة لوظيفته ـ وكيله الموظف الحقوقي حيدر حسن الجبوري
المميز عليه / ستار جبار محمد وكيله المحامي تحسين كمال الدين

الادعاء:

أصدرت محكمة القضاء الإداري قرارها المرقم ٣٠/قضاء اداري/٢٠٠٧ والمؤرخ في ٢٩/٧/٢٠٠٧ ولوقوع الطعن عليه من المميز (المدعي) ستار جبار محمد أعيد منقوضاً بقرار المحكمة الاتحادية العليا المرقم ١٤/اتحادية/تمييز/٢٠٠٧ والمؤرخ في ١١/ ٩/٢٠٠٧ حيث تمت إعادة إجراء المرافعة العلنية والحضورية مجدداً وقد أصدرت محكمة القضاء الإداري قرارها المرقم ٧٢ في ١٦/١٢/٢٠٠٧ المتضمن الحكم بإلغاء أشارة عدم التصرف الموضوعة على عقار المدعي المرقم ٧١٧٦/٢٣ م١١ ويسية وتحميل المدعى عليه الرسم المدفوع وأتعاب المحاماة . ولعدم قناعة المميز بالقرار أعلاه فقد بادر إلى الطعن به تمييزاً أمام المحكمة الاتحادية العليا بلائحته المؤرخة في ٣/١/٢٠٠٨ .

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية فقرر قبوله شكلاً ، ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه غير صحيح ومخالف للقانون ، ذلك إن المحكمة قد أصدرته دون ان تتبع ما

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٣ / اتحادية / تمييز / ٢٠٠٨

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

رسمه لها القرار التمييزي الصادر من هذه المحكمة بعدد الاضبارة ١٤/اتحادية/تمييز/٢٠٠٧ في ٢٠٠٧/٩/١١ حيث لم تناقش التظلم المقدم الى مديرية بلدية الحلة بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٣ رغم ان مديرية بلدية الحلة أجابت المحكمة بكتابها المرقم (١٧٥٨٣) والمؤرخ في ٢٠٠٧/١٠/٩ بأن السيد ستار جبار محمد قدم تظلماً إليها بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٣ وسجل في سجل الواردة برقم (٢٨٤٧) في ٢٠٠٧/٦/٤ ولم تتم الإجابة عليه لان الموضوع كان معروضاً على القضاء . اذ كان على محكمة الموضوع واتباعاً لقرار هذه المحكمة المشار إليه آنفاً أن تناقش هذا التظلم ومن ثم تصدر حكمها على ضوء ما يتراءى لها وحيث أنها أغفلت ذلك مما اخل بصحة حكمها المميز ، لذا قرر نقضه وإعادة اضبارة الدعوى لمحكمتها للسير فيها وفقاً للنهج المتقدم على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ٦/محرم/١٤٢٩ الموافق ٢٠٠٨/١/١٤ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كور كيس	العضو عبود صالح التميمي

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا – الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني